

الأدلة الرضية لمتن الدرر البهية في المسائل الفقهية

الباب الحادي عشر باب الوديعه و العاربه .
يجب عل الوديع و المستعير تأديه الأمانة إلى من ائتمنه و لا يخون من خانه ولا ضمان
عليه إذا تلفت بدون جنايته و خيانته